

سياسة الميثاق الأخلاقي والمهني للعاملين



المقدمة.

نظراً لأن القطاع الخيري بما يناط به من مسؤوليات وواجبات في خدمة المجتمع تقع عليه مسؤولية النهوض بتنمية المجتمع، ولقد حرصت الجمعية على أن يأتي أداء الموظف في إطار منظومة من القيم والمبادئ الأخلاقية التي تحكم السلوك المهني والوظيفي لتضبط حركة وإيقاع الأداء المهني، وبما ينعكس إيجابياً على أفراد المجتمع وتعكس القيم أهدافنا واهتماماتنا وحاجاتنا والنظام الاجتماعي والثقافة التي تنشأ فيها بما تتضمنه من نواحي دينية واقتصادية وعلمية. ويرى علماء النفس أن القيم شيء مهم في حياة أي إنساس بحكم إنها توجه وترشد السلوك الإنساني، فالقيمة مبدأ مجرد وعام للسلوك يشعر الإنسان نحوه بالارتباط الانفعالي القوي، كما أنها توفر مستوى للحكم على الأفعال والأهداف الخاصة بالإنسان إن الميثاق الأخلاقي هو مجموعة من القيم والأخلاقيات والمبادئ التي توجه السلوك، ويجب على الشخص المهني أن يلتزم بها. والوظيفة الرئيسة للميثاق هو توجيه سلوك كل الأشخاص العاملين في مهنة معينة أو في منشأة معينة.

كيفية استخدام الميثاق:

يحدد الميثاق معابير ممارساتنا الملهية. وهو يعكس التزامنا بتقديم خدماتنا وفقاً ً للأعلى المعابير الأخلاقية، ويسري الميثاق على كل الموظفين

أولاً: القيم والأخلاقيات المبادئ التي يجب أن يلتزم بها العاملون

- 1-التمسك بأركان ومبادئ الدين الإسلامي وبآدابه
 - 2-احترام قيمة وكرامة الإنسان
 - 3-الأمانة
 - 4-الاستقامة
 - 5-النز اهة
 - 6-الشفافية
 - 7-الالتزام بالموضوعية
 - 8-الالتزام بالمهنية
 - 9-الالتزام بقيمة ومبدأ العدالة الاجتماعية
- 10-احترام قيمة العلم والبحث العلمي والاستفادة منها
- 11-الاهتمام بأولوية مصلحة المستفيدين واحتياجاتهم واهتماماتهم
- 12-عدم الحصول على منافع شخصية (مثل: الهدايا) من المستفيدين أو المانحين
- 13-عدم استغلال الجمعية ومواردها بأي شكل من الأشكال المحافظة على المال العام والممتلكات العامة
- 14-المحافظة التامة على سرية المعلومات التي يتم الحصول عليها من: المستفيدين الأسر والمانحين والجمعية وذلك أثناء الارتباط بالوظيفة أو بعد ترك العمل
 - 15-تكوين علاقات مهنية مع المستفيدين والمانحين
 - 16-التعامل مع المستفيدين مهما كانت أنواعهم أو أعمارهم أو ألوانهم أو مستواهم أو شخصياتهم أو جنسياتهم



- 17-الإنصات الإيجابي والواعي للمستفيدين والمانحين وأصحاب المصلحة
 - 18-عدم التفرقة أو المحاباة بينين المستفيدين لأي سبب من الأسباب
- 19-عدم المشاركة في أي مواقف وإعلانات ودعاية تتسم بعد الأمانة أو الاحتيال أو التضليل
- 20-عدم مشاركة الجمعية في أي نشاط سياسي أو أي نشاط يدعو إلى الطائفية أو الحض على الكراهية أو التمييز بين المواطنين بسبب الجنس أو الأصل أو اللون أو اللغة أو الدين أو العقيدة أو الجنسية أو الإعاقة أو غير ذلك

ثانياً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين تجاه أنفسهم

من الأسباب المخالفة للنظام

- 1-مواصلة الاطلاع على كل ما هو جديد عن مهنته مواصلة الاطلاع على كل ما هو جديد عن الفئات المستهدفة من حيث احتياجاتهم ومشكلاتهم وأساليب تابية هذه
 - 2-الاحتياجات وحل هذه المشكلات والبرامج والخدمات التي يحتاج إليها هؤلاء المستفيدون
 - 3-الحرص على حضور المؤتمرات والبرامج التدريبية والمهنية والوظيفية، والحرص على الاستفادة منها
 - 4-على العاملين بالجمعية العمل على تطوير معارفهم المهنية بشكل مستمر
 - 5-على العاملين بالجمعية العمل على تنمية قدر اتهم المهنية بشكل مستمر
 - 6-تقديم النموذج المثالي والقدوة الحسنة
 - 7-الألتزام بالأمانة والإخلاص في أداء العمل

ثالثاً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين تجاه المستفيدين

- **1**-أهمية تسجيل المعلومات المهمة والضرورية عن المستفيد بشكل مهني سليم في ملف خاص به
- 2-المحافظة على سرية المعلومات التي يحصل عليها العاملون من المستفيد، مع تطبيق مبدأ السرية الجماعية بمعنى توفير المعلومات الخاصة بالمستفيد لفريق العمل أو لإدارة الجمعية عندما يتطلب لأمر ذلك ويكون ذلك في مصلحة المستفيد
 - 3-التعرف على احتياجات المستفيدين، وتحديد هذه لاحتياجات وترتيبها

رابعاً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية تجاه المانحين أو الداعمين

- 1-قيام الجمعية بتخصيص شخص مهني مسؤول عن شؤون الداعيين أو قسماً للكافلين يتولى جميع أمور الداعمين، من حيث جذب المانحين والاتصال بهم وإقناعهم بدعم مبادرات ومشاريع الجمعية، وتحصيل الشيكات أو التبرعات أو المساهمات منهم، والمحافظة عليهم للاستمرار في دعم خدمات الجمعية، والرد على استفساراتهم، والتواصل معهم لإعلامهم بتطورات المبادرات والمشاريع وما تم إنجازه.
 - 2-وضع خطة شاملة لزيادة عدد المانحين عن طريق استخدام كافة الوسائل المناسبة مثل: المقابلات والزيارات والاتصالات التليفونية ووسائل التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام الجماهيرية



3-إعداد نشرات وكتيبات عن الجمعية وأهدافها وأنشطتها وإنجازاتها لتوزيعها على الزاعمين المتوقعين والفعليين،

بما يشجعهم على الإقدام على الدعم والاستمرار فيه

4-يتم بشكل دوري إرسال تقرير للداعم أو المانح عن ما تم إنجازه من الخدمة أو الخدمات التي قام بدعمها وهذا

الإجراء يشجع الداعم على الاستمرار في تقديم الدعم

خامسا: المسؤولية الأخلاقية تجاه المتطوعين

- قيام الجمعية بتخصيص شخص مهنى مسؤول أو قسم خاص بشؤون المتطوعين
 - 2. تعمل الجمعية على استقطاب المتطوعين لمساعدة الجمعية على تحقيق أهدافها
- أهمية تحديد الحد الأدنى المطلوب لمؤهلات المتطوعين من حيث النوع والعمر والتعليم والخبرة الشخصية والجنسية
 - 4. اهتمام الجمعية بتوفير البرامج التدريبية المناسبة لتدريب وإعداد المتطوعين
 - تحرص الجمعية على حسن الرفادة من المتطوعين وإشراكهم في تنفيذ بعض برامجها وتقديم بعض خدماتها
 - 6. قيام الجمعية بوضع لائحة خاصة لتنظيم العلاقة مع المتطوعين، وشرحها لهم
 - 7. ضرورة قيام الجمعية بتوضيح حقوق وواجبات ومسؤوليات المتطوع بشكل واضح ومحدد
 - أهمية تحفيز وتكريم المتطوعين وتقديم الشكر والتقدير لهم في المناسبات الملائمة

سادسا: المسؤولية الأخلاقية والمهنية تجاه الزملاء في الجمعية

- 1-إحترام جميع الزملاء في الجمعية
- 2-المساهمة بتوفير بيئة عمل آمنة وخالية من التهديدات بالعنف أو الإيذاء الجسدي والترهيب البدني
 - 3-تجنب توجيه أي نقد سلبي للزملاء في الجمعية لا مبرر لها
 - 4-الإيمان بفكرة العمل الجماعي وأهميته في تحقيق المهام المشتركة بالجمعية
- 5-قيام كل عامل من العاملين في الجمعية بشرح دوره ووظيفته ومهنته لأعضاء فريق العمل بالجمعية
 - 6-فهم أدوار ووظائف ومهن أعضاء فريق العمل بالجمعية
 - 7-إحترام جميع مهن فريق العمل بالجمعية وتقدير أدوارهم في تحقيق الأهداف المطلوبة
- 8-إحترام اختلافات الأراء وأساليب الممارسة للزملاء والعاملين بالمهن الأخرى مع التعبير عن النقد من خلال القنوات المناسبة وبأسلوب يتم بالمسؤولية
 - 9-التعاون مع جميع أعضاء فريق العمل بالجمعية في تحقيق المهام المشتركة وفي حل المشكلات
- 10-إمداد أعضاء فريق العمل بالجمعية بالمعلومات النفسية والاجتماعية والاقتصادية والصحية والتعليمية المتعلقة يقضابا المستفيدين
 - 11-إحترام خصوصية وسرية المعلومات المشتركة مع الزملاء في الجمعية
 - 12-قبول النصح والمشورة من الزملاء لصالح المستفيدين
- 13-تنشيط وتبادل فرص الحصول على المعلومات والخبرات والأفكار مع زملاء المهنة والعاملين بالمهن الأخرى



والمتطوعين بغرض تحقيق التطوير والمساندة المشتركة

- 14-حضور اجتماعات ولجان الجمعية، والمشاركة بفاعلية فيها، واتخاذ القرارات بشكل جماعي للتغلب على المشكلات
 - 15-مساعدة فريق العمل بالجمعية على النجاح وبذل مجهود أكبر في مواجهة مشكلات المستفيدين

سابعا: المسؤولية الأخلاقية والمهنية تجاه الجمعية

- 1-حضور كل الاجتماعات واللجان المناسبة لها، على أن تكون هذه المشاركة فاعلة في هذه الاجتماعات واللجان
- 2-المشاركة في وضع سياسات للجمعية تتصف بالعدالة والموضوعية والإنسانية والشفافية وعدم التمييز وعدم التفرقة بين المستفيدين لأي سبب من الأسباب
- 3-المشاركة في صنع واتخاذ القرارات بالجمعية، على أن يتم مراعاة أن يكون القرار سليماً ومناسباً ورشيداً وموضوعياً ومقبولا وفي التوقيت المناسب ولالا يخالف تعليمات ولوائح وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ولا يتعارض مع الشريعة الإسلامية، وأن يكون آمن ولا يعرض سلامة المستفيدين والعاملين بالجمعية لأي خطر أو ضرر
 - 4-التعاون مع أدارة الجمعية في تحقيق الشروط التي يجب توفر ها بالجمعية والمحددة في لائحة الجمعية أو في تعليمات وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

ثامنا: المسؤولية الأخلاقية والمهنية تجاه البيئة المحيطة بالجمعية

- 1-دراسة البيئة المحيطة بالجمعية لرصد المؤسسات الحكومية المعنية والجمعيات الخيرية المهتمة والبرامج والخدمات المتاحة والتي يمكن الاستفادة منها لصالح المستفيدين
 - 2-التواصل المتبادل والمستمر مع المؤسسات الحكومية المعنية والجمعيات الخيرية المهتمة للاستفادة بالفعل من البرامج والخدمات التي تقدمها هذه المؤسسات والجمعيات بما يساهم في حل مشكلات المستفيدين
 - 3-حضور أي ورش العمل أو البرامة التدريبية أو الندوات أو المؤتمرات والتي يتم تنظيمها في البيئة المحيطة بالجمعية، والتي تدور موضوعاتها عن قضايا الأسرة ومشكلات الأسرة، والمساهمة الجادة بهذه الورش والبرامج والندوات والمؤتمرات والاستفادة من أوراق العمل والتوصيات التي تم تقديمها في هذه الفعاليات

تاسعاً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية تجاه المجتمع

- 1-إحترام أركان ومبادئ وقيم وأخلاقيات الدين الإسلامي
 - 2-إحترام القوانين السعودية والالتزام بتطبيقها
- 3-إحترام الثقافة السعودية والعربية بما فيها من قيم وعادات وتقاليد وأعراف ومستويات للسلوك
- 4-إحترام وتطبيق لائحة الجمعيات والمؤسسات الخيرية بالمملكة، وأي تعليمات صادرة من وزارة الموارد البشرية



- والتنمية الاجتماعية بكونها جمعية أهلية خيرية تطوعية غير حكومية وغير ربحية
- 5-يجب أن تلتزم الجمعية بكونها جمعية أهلية خيرية تطوعية غير حكومية وغير ربحية
- 6-أن تلتزم الجمعية بأن يتم إنفاق النسبة المثلى وهي 80% من ميزانية الجمعية على برامج وأنشطة وخدمات المستغيدين. وفي حالة أن نسبة الإنفاق تقل عن هذه النسبة لابد من قيام الجمعية بتوضيح وتبرير ذلك بشكل موضوعي يتسم بالشفافية
- 7-ضرورة التزام الجمعية بتقديم خدمات حقيقيه وقياس نتائج مشروعاتها وخدماتها، لتعديل استراتيجيتها لتحقيق أفضل نتائج للرعاية والتنمية لهذه الفئة المستهدفة
- 8-ضرورة قيام الجمعية بتشجيع ثقافة التطوع في المجتمع، والاستفادة من المتطوعين بالشكل السليم والمناسب المهنى
- 9-المساهمة في تحقيق التنسيق والتعاون والتكامل بين الجمعيات العاملة في نفس المجال، وذلك لتحقيق أهداف عديدة منه، منها عدم التكرار في تقديم الخدمات وعدم الازدواجية، وأيضاً "للعمل المشترك لتحقيق أنشطة وبرامج وخدمات مشتركة في مجال تنمية الأسرة
 - 10-المساهمة في أي حوار مجتمعي متعلق بأي قانون أو تشريع أو لائحة أو استراتيجية أو اتفاقية الأسرة
 - 11-المساهمة في وضع السياسات الاجتماعية المتعلقة بالأسرة لضمان زيادة الاستقرار الأسري
 - 12-تأبيد التغييرات في السياسات والتشريع التي من شأنها تحسينين الوضع الاجتماعي للأسرة
 - 13-تشجيع المشاركة الواعية من قبل الجمهور في تشكيل السياسات وأسس وتدعيم الجمعيات الخيرية العاملة في مجال تنمية الأسرة

عاشراً: المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين في الجمعية تجاه الملمهن التي ينتمون إليها

- 1-على الشخص المهني أن يحترم ويحب المهنة التي ينتمي إليها ويعتز بذلك
- 2-على الشخص المهني أن يرفع من قيم وأخلاقيات ورسالة المهنة التي ينتمي إليها
- 3-على الشخص المهنى الحفاظ على قيم ومعارف ونظم المهنة التي ينتمي إليها والمساهمة في تدعيمها وتحسينها
 - 4- على الشخص المهني التمسك بأسس ممارسة المهنة التي ينتمي إليها (الأساس القيمي والأساس المعرفي والأساس المهارى) والعمل على تطويرها
 - 5-على الشخص المهني أن يمارس المهنة التي ينمتي إليها، وأن يرفض بشكل مهني وإداري سليم ممارسة أي مهنة أخرى
- 6-على الشخص المهني تنمية مستوى الممارسة المهنية من خلال ترقية ودعم معارف وقيم ومهارات رسالة المهنى التي ينتمي إليها
 - 7-على الشخص المهنى أن يعتز بمهنته ويحافظ على كرامته وكرامة مهنته



- 8-لابد وأن يسعى الشخص المهني وبشكل مستمر، لتطبيق قيم ومبادئ واخلاقيات ومعارف المهنة التي ينتمي إليها، بما يعزز مكانتها ويعلي من شأنها، وذلك من خلال الممارسة، والبحث والدراسة، والنقاش والنقد المهني البناء
 - 9-أن يسعى الشخص المهني بحماية المهنة التي ينتمي إليها من أي عمل الأخلاقي، أو يتعارض مع المبادئ
 والركائز الأساسية لها
 - 10-على الشخص المهني الدفاع عن المهنة التي ينتمي إليها ضد أي تقييم غير موضوعي أو نقد غير عادل

الحادي عشر: اعتماد الميثاق

- 1. نشر الميثاق على الموقع الإلكتروني للجمعية
 - 2. إدراج الميثاق في دليل الموظف
 - 3. توقيع كافة العاملين على الميثاق
- 4. نشر الميثاق عبر البريد الإلكتروني الداخلي
- تنظيم دورات تدريبية للعاملين بالجمعية لتنمية الوعى والالتزام بقيم وأخلاقيات العمل والمهنة
 - 6. على إدارة الشؤون الإدارية الاحتفاظ بالنسخة الموقعة من الميثاق في ملف التوظيف

الثاني عشر: نموذج التعهد

أشغل وظيفة	أقر أنا الموظف
وأخلاقيات الوظيفة العامة وفهمت محتواها، وألتزم	بأني قد اطلعت على وثيقة مبادئ السلوك المهني و
وبيدي نسخة منها .	بالأحكام الواردة بها،
التوقيع ،،،،	وعلى ذلك جرى
التوقيــــع:	
التاريخ: / / ١٤هـ	